



Ref :

الرقم:

Date:

التاريخ:

Res.:

المرفقات: ١ - ٢

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (23) لعام 2013م في اجتماعه المنعقد بتاريخ 8 ربيع الثاني 1434هـ الموافق 2013.2.18م بخصوص الشكوى المقدمة من مطاعم الحياة ضد مستشفى السبعين للأمومة والطفولة بأمانة العاصمة في المناقصة رقم (2012.2) والخاصة بتوريد مواد غذائية جاهزة للمستشفى

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مطاعم الحياة ضد مستشفى السبعين للأمومة والطفولة بأمانة العاصمة في المناقصة رقم (2012-2) الخاصة بتوريد مواد غذائية جاهزة للمستشفى والتي أشار فيها الشاكي بأن إدارة مستشفى السبعين قررت إنزال مناقصة لتوريد وجبات غذائية للمستشفى وهي غير مخولة بإنزال المناقصة وأن المخول الرسمي هو المجلس المحلي بالأمانة بموجب محضر الهيئة الإدارية رقم (1) بتاريخ 2012/1/15م والمتضمن أن على المستشفى إعداد المواصفات وإرسالها إلى الهيئة الإدارية، إلا أن المستشفى تجاهل ذلك وتم إنزال المناقصة في المستشفى وتم تشكيل لجنة للتحليل في المناقصة لم تضم في عضويتها أي أخصائي تغذية وليس لها أي خبرة في هذا المجال وقامت اللجنة بالبت على شركة ليس لها الخبرة في مجال التغذية، علماً بأن شركة الشاكي تعمل في هذا المجال في عدة مستشفيات وخبرتها واسعة وكذلك المبلغ المقدم من شركته ينقص عن التكلفة التقديرية المعدة من المستشفى بنسبة 10% وقد تقدم الشاكي بتظلم إلى إدارة المستشفى ولم يتم الرد عليه حسب القانون خلال الفترة المحددة، وأنه وبعد معرفة المجلس المحلي بالأمانة بما يجري بالمستشفى بخصوص المناقصة والتلاعب فيها وعدم الإلتزام بما جاء في محضر الهيئة الإدارية تم إرسال مذكرة بتاريخ 2012/12/12م من نائب أمين العاصمة الأمين العام للمجلس المحلي تتضمن إيقاف استكمال إجراءات المناقصة والرفع بالأوليات إلى الهيئة الإدارية بأمانه العاصمة وذلك بتنفيذ ما جاء في محضر الهيئة الإدارية وأن الأوليات الخاصة بالمناقصة المذكورة أعلاه تم رفعها للأخ/ أمين جمعان الأمين العام للمجلس المحلي بتاريخ 2012/12/18م وتم تشكيل لجنة من قبل الأخ/ أمين عام المجلس المحلي لإعادة التحليل وأن الشاكي قام بتقديم مذكرة أخرى تضمنت نفس الموضوع المقدم في الشكوى الأولى.

وبمراجعة الهيئة العليا للأوليات المرفقة ووثائق المناقصة فقد تبين لها ارتفاع سعر الغطاء المقدم من الشاكي حيث تقدم بسعر (775 ريالاً) لليوم الواحد، وهو يزيد عن المبلغ الذي تم



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

الترسيه عليه بمبلغ (36 ريالاً) لليوم الواحد، وحيث إن أمانة العاصمة هي المختصة بالمناقصة المذكورة كون السقف المالي للمناقصة يَمَع في نطاق إختصاصها فقد قررت الهيئة العليا رفض الشكوى وتوجيه أمانة العاصمة بتطبيق الإجراءات المنصوص عليها في قانون المناقصات ولائحته التنفيذية .

صدر بتاريخ 8 ربيع الثاني 1434هـ الموافق 2013/2/18م

د. محمد احمد ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي ابوبكر حسين السقاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. عبد الملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

